

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الادارة المركزية – مصلحة التجهيز
مكتب التلزم

قرار رقم : ٩٦٦ / ٢٠٢٤

تاريخ : ٢٠٢٤/٩/٢٧

اشعار بنشر قرار

إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع : إلغاء مناقصة عمومية لتلزم وتقديم وتركيب بطاريات (غب الطلب) لزوم آليات قوى الامن الداخلي
المرجع : الصفة المعلن عنها على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم ٢٠٢٤/١٠/١٩ تاريخ
٢٠٢٤/٨/١٢.

- بالإستناد الى محضر لجنة التلزم رقم ٢٠٤/٩٤٣ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٤ وسنداً لأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام (عدم تقدم أي عرض).
- في تمام الساعة ١١/٠٠ من يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/٩/٢٤ اجتمعت لجنة التلزم المشكّلة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم ٣٨٣٧٣ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٣ ؛
- استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر فتح الصندوق رقم ٢٠٤/٩٤٢ تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٤ ، وتبين أنه لم يتقدم لهذا التلزم أي عرض اسعار.
- بعد إطلاع المدير العام لقوى الامن الداخلي على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة (٢) من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قرر إلغاء التلزم .
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء عماد عثمان
بموجب القرار التفويضي رقم ١٦٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

